الأمم المتحدة A/C.6/62/L.22

Distr.: Limited 13 November 2007

Arabic

Original: English



الدورة الثانية والستون البند ١٣٧ من حدول الأعمال اللجنة السادسة إقامة العدل في الأمم المتحدة

مشروع مقرر إقامة العدل في الأمم المتحدة

تحيط الجمعية العامة علما بالاستنتاجات التي خلصت إليها اللجنة السادسة بشأن إقامة العدل في الأمم المتحدة (۱) عقب نظرها في الجوانب القانونية لتقرير الأمين العام (۱) وتطلب إلى الأمين العام أن يستجيب لطلب الحصول على المعلومات الواردة في تلك الوثيقة، على أن يأخذ في الاعتبار أي مقررات أخرى قد تتخذها الجمعية العامة خلال دورتما الثانية والستين قبل انعقاد اجتماع اللجنة المخصصة المشار إليها أدناه، وتقرر أن تنشئ لجنة مخصصة معنية بإقامة العدل في الأمم المتحدة، يكون باب العضوية فيها مفتوحا لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو أعضاء الوكالات المتخصصة أو أعضاء الوكالة الدولية للطاقة الذرية، لغرض مواصلة العمل بسأن الجوانب القانونية للبند، على أن تؤخذ في الحسبان نتائج لغرض مواصلة العمل بوشأن البند (۱) والمقررات السابقة للجمعية وأي مقررات أخرى قد مداولات اللجنة المخصصة في الفترة من ۱۰ إلى ۱۸ نيسان/أبريل وفي ۲۱ و ۲۰ نيسان/أبريل بحتمع اللجنة المخصصة في الفترة من ۱۰ إلى ۱۸ نيسان/أبريل وفي ۲۱ و ۲۰ نيسان/أبريل أيضا أن تدرج في حدول الأعمال المؤقت لدورتما الثالثة والستين البند المعنون "إقامة العدل في الأمم المتحدة".

[.]A/... (\)

[.]A/62/294 (Y)

⁽٣) A/C.5/61/21، التذييل الأول، و .../A